الأمم المتحدة

DP/2014/6

Distr.: General
19 November 2013
Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٤
٢٧-٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، نيويورك
البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت
الشؤون المالية وشؤون الميزانية والإدارة

الاستجابة للمجلس التنفيذي بشأن المقرر ٢٨/٢٠١٣ المتعلق بالموارد الإضافية المخصصة لتغطية التدابير الأمنية

موجز تنفيذي

قرر المجلس التنفيذي، في مقرره ٢٨/٢٠١٣، مواصلة منه للترتيبات القائمة، منح مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سلطة استثنائية خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، علاوة على الاعتماد المرصود من الموارد العادية المخصصة للعنصر المؤسسي من الميزانية المتكاملة البالغة ١ ٥١٠,٤ ملايين دولار، لاستخدام مبلغ لا يزيد على ٣٠ مليون دولار من الموارد العادية لإنفاقها على التدابير الأمنية. وطلب المجلس أيضا إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تقديم معلومات إضافية لتوضيح ما يلي: (أ) مبررات المبلغ الاحتياطي المخصص؛ و (ب) الحالات التي تبرر استخدامه؛ و(ج) التكليفات الجديدة والناشئة المتعلقة بالأمن، على النحو المحدد في توجيهات إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، والدور الذي يضطلع به البرنامج الإنمائي في هذا الصدد؛ و (د) الجدول الزمني لإعادة النظر في المبلغ المخصص تحت هذا البند.

وقد أعد هذا التقرير استجابة لهذا الطلب. والمجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علما بالمعلومات الواردة فيه.

271113 261113 13-57112X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

١ - قرر المجلس التنفيذي، في مقرره ٢٠١٣/٢٨، مواصلة منه للترتيبات القائمة، منح مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سلطة استثنائية خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، علاوة على الاعتماد المرصود من الموارد العادية المخصصة للعنصر المؤسسي من الميزانية المتكاملة البالغة ١ ٥١٠,٤ ملايين دولار، لاستخدام مبلغ لا يزيد على ٣٠ مليون دولار من الموارد العادية لإنفاقها على التدابير الأمنية. وطلب المجلس أيضا إلى البرنامج الإنمائي تقديم معلومات إضافية لتوضيح ما يلي: (أ) مبررات المبلغ الاحتياطي المخصص؛ و (ب) الحالات التي تبرر استخدامه؛ و(ج) التكليفات الجديدة والناشئة المتعلقة بالأمن، على النحو المحدد في توجيهات إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، والدور الذي يضطلع به البرنامج الإنمائي في هذا الصدد؛ و (د) الجدول الزمني لإعادة النظر في المبلغ المخصص تحت هذا البند. وقد أعد هذا التقرير استجابة لطلب المجلس التنفيذي الحصول على معلومات إضافية.

٢ - ويقتصر استخدام هذه الموارد الإضافية على التكليفات الجديدة والناشئة المتعلقة بالأمن على النحو المحدد في توجيهات إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن. ونظرا لعدم تمتع البرنامج الإنمائي بسلطة الصرف من ميزانية إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، التي توافق عليها الجمعية العامة كجزء من ميزانية الأمم المتحدة، فإنه بحاجة إلى آلية تمويل توفر له إمكانية الحصول بسرعة على تمويل إضافي لأغراض التدابير الأمنية علاوة على الميزانية المؤسسية العادية، وذلك للوفاء بالتكليفات الناشئة في مجال الأمن عند صدروها ودون تأخير.

٣ - وقد أقر المجلس التنفيذي جميع الطلبات المقدمة من البرنامج الإنمائي لتوفير موارد إضافية لأغراض التدابير الأمنية منذ عام ٢٠٠٤. وقدم البرنامج الإنمائي التقارير إلى المجلس التنفيذي عن استخدام تلك الأموال، وكان آخرها في الاستعراض السنوي للحالة المالية لعام ٢٠١٢ (DP/2013/43 و Corr.1 و Add.1).

٤ - وتجدر الإشارة إلى أن هذا التمويل يتصل بأنشطة البرنامج الإنمائي المتعلقة بالتدابير الأمنية الخاصة بموظفي البرنامج ومبانيه، وليس بأنشطته البرنامجية. وتحرص المديرة التنفيذية على المحافظة على مستوى الموارد المستخدمة في الأنشطة المؤسسية ضمن الميزانية المعتمدة، وقد تمكن البرنامج الإنمائي من إعادة ترتيب الأولويات الخاصة بالموارد ضمن الميزانيات المؤسسية المعتمدة في الماضي لتمويل الأنشطة المتصلة بالتدابير الأمنية. وحتى الآن، لم تمارس مديرة البرنامج السلطة الاستثنائية الممنوحة لها في استخدام ذلك الاعتماد للحصول على تمويل إضافي لأغراض التدابير الأمنية.

٥ - ويخصص التمويل الإضافي لأغراض التدابير الأمنية في الميزانية لفترة زمنية محددة. ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للبرنامج الإنمائي، فإن الموارد العادية الموافق عليها في الميزانية لفترة زمنية محددة ولا يتم استخدامها في تلك الفترة تعاد إلى الموارد العامة للبرنامج الإنمائي. والتمويل الإضافي الذي وافق عليه المجلس التنفيذي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ من أجل التدابير الأمنية (المقرر ٢٠١١/٣٢) قد انتهت فترة صلاحيته ولم يعد متاحا لاستخدامه في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧.

التدابير الأمنية الإضافية التي أقرها المجلس التنفيذي في فترات الميزانيات السابقة

٦ - مراعاة للحالة السياسية العالمية والاحتياجات الأمنية التي نشأت في أعقاب تفجير فندق القناة في بغداد، منح المجلس التنفيذي، في مقرره ٢٠٠٣/٢٢، مدير البرنامج الإنمائي سلطة استخدام مبلغ لا يزيد على ١١,٥ مليون دولار كتمويل إضافي لأغراض التدابير الأمنية لتمكين البرنامج الإنمائي من الاستجابة لحالات الطوارئ الأمنية. ونظرا لكون ذلك الاعتماد مخصصا للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ فقط ولم يستخدم في تلك الفترة فقد انتهت مدة صلاحيته.

٧ - وفي المقرر ٢٠٠٨/١، منح المجلس التنفيذي مدير البرنامج سلطة استخدام مبلغ لا يزيد على ١٠,٢ ملايين دولار للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، مع قصر استخدام تلك الأموال على التكليفات الجديدة والناشئة المتعلقة بالأمن، على النحو المحدد في توجيهات إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، وعلى أن يقدم البرنامج الإنمائي تقريرا إلى المجلس التنفيذي عن استخدام تلك الأموال في استعراضه السنوي للحالة المالية. ونظرا لكون ذلك الاعتماد مخصصا للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ فقط ولم يستخدم في تلك الفترة فقد انتهت مدة صلاحيته.

٨ - وفي المقرر ٢٠١٠/١، منح المجلس التنفيذي مديرة البرنامج الإنمائي سلطة استخدام مبلغ لا يزيد على ١٧,٤ مليون دولار للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ لأغراض التدابير الأمنية. وعلى غرار المبلغ المعتمد في المقرر ٢٠٠٨/١، قرر المجلس التنفيذي قصر استخدام البرنامج الإنمائي لتلك الأموال على التكليفات الجديدة والناشئة المتعلقة بالأمن، على النحو المحدد في توجيهات إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، وعلى أن يقدم البرنامج الإنمائي تقريرا إلى المجلس التنفيذي عن استخدام تلك الأموال في استعراضه السنوي للحالة المالية. ونظرا لكون ذلك الاعتماد مخصصا للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ فقط ولم يستخدم في تلك الفترة فقد انتهت مدة صلاحيته.

٩ - ومن أجل الإعداد لاحتمال الاحتياج إلى تمويل إضافي لتغطية التكاليف الأمنية التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة المتصلة بالمشاركة في برنامج الأمن الميداني لإدارة الأمم

المتحدة لشؤون السلامة والأمن (من خلال الأنشطة ذات التمويل المشترك)، أو من أجل تحسين الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، طلبت مديرة البرنامج الموافقة، على غرار الموافقة التي مُنحت بالنسبة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والفترة ٢٠١٠-٢٠١١، على إمكانية استخدام مبلغ لا يزيد على ١٥ مليون دولار من الموارد العادية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ علاوة على الميزانية المؤسسية العادية المخصصة لذلك الغرض. وعلى غرار الاقتراحات السابقة المقدمة إلى المجلس التنفيذي، وافق المجلس على ذلك الطلب في المقرر ٣٢/٢٠١١. ونظرا لكون ذلك الاعتماد يتصل بالفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ فقط و لم يستخدم في تلك الفترة فقد انتهت مدة صلاحيته.

مبررات تخصيص مبلغ ٣٠ مليون دولار من أجل التدابير الأمنية الإضافية في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧

١٠ - في المقرر ٢٨/٢٠١٣، قرر المجلس التنفيذي، مواصلة منه للترتيبات القائمة، منح مديرة البرنامج سلطة استثنائية خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ لاستخدام مبلغ لا يزيد على ٣٠ مليون دولار من الموارد العادية لإنفاقها على التدابير الأمنية. ومن هذا المبلغ، يخصص لمدة سنتين مبلغ ١٥ مليون دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، واعتماد آخر لمدة سنتين يبلغ ١٥ مليون دولار للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. ويمثل المبلغ الإجمالي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ نفس مستوى التمويل المعتمد للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ ولكن تمت مضاعفة المبلغ لكونه يغطي الآن فترة السنوات الأربع للميزانية المتكاملة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧.

الأوضاع والتكليفات الأمنية الجديدة والناشئة التي تبرر استخدام هذه الاعتمادات

١١ - كما كان الحال بالنسبة للاقتراحات السابقة التي أقرها المجلس التنفيذي، فإن هذا الاعتماد يتصل بتمويل أنشطة البرنامج المتعلقة بالتدابير الأمنية الخاصة بموظفي البرنامج ومبانيه. ولا يستخدم لتمويل الأنشطة البرنامجية.

١٢ - وعلاوة على ذلك، يقتصر استخدام هذا الاعتماد على التكليفات الجديدة والناشئة المتعلقة بالأمن على النحو المحدد في توجيهات إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، والتي يمكن أن تشمل (ولكن لا تقتصر على) ما يلي: (أ) تدابير جديدة، تم تحديدها لدى إجراء التقييمات، من أجل التخفيف من حدة المخاطر الأمنية ؛ و(ب) معالجة أوجه الضعف المحددة؛ و (ج) الحد من الآثار المترتبة على المخاطر المحددة حديثا و/أو المحتملة (التي قد تنشأ نتيجة تغييرات تطرأ على البيئة الأمنية في منطقة ما أو بلد أو مكان ما ضمن البلد)؛ و (د) تحسين مستوى الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا، وقد تدعو الحاجة إلى ذلك

في غضون مهلة قصيرة. ومن الأمثلة على هذه التدابير نقل المكاتب بسبب الأوضاع الأمنية، والحاجة إلى تطبيق تكنولوجيات حديثة، والتدابير المتخذة بعد عمليات التقييم الخبيرة للتخفيف من آثار مخاطر الانفجارات والهزات الأرضية، والاستخدام الإلزامي للمركبات المدرعة من قبل جميع موظفي البرنامج الإنمائي عند السفر في مهام رسمية.

الجدول الزمني لاستعراض المبلغ الملتزم به في إطار الاعتماد المخصص للتدابير الأمنية الإضافية

١٣ - سيتم إبلاغ المجلس التنفيذي بالمبالغ المستخدمة من هذه الموارد الإضافية، إن وجدت، في الاستعراض السنوي للحالة المالية. وسيتم أيضا استعراض أي مبلغ ملتزم به خلال استعراض منتصف المدة للميزانية المتكاملة. ويتصل الاعتماد البالغ ٣٠ مليون دولار بالفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ فقط، وسوف تنتهي صلاحيته في نهاية الفترة.